تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

The impact of the new COVID19 outbreak on contractual obligations, is it a case of force majeure?

جلطي منصور

جامعة عبد الحميد بن باديس –مستغانم– Mansour.djelti@univ-mosta.dz

تاريخ الاستلام: 2020/04/20 تاريخ القبول: 2020/10/04 تاريخ النشر: 2020/11/10

ملخص:

إن أحد آثار فيروس (COVID-19) على المستوى الدولي، هو إثارته للعديد من الإشكالات القانونية في العقود الصناعية والتجارية والخدمية التشغيلية والالتزامات المالية والمسائل الضريبية ذات الارتباط، حيث دفعت العديد من الشركات العالمية المتخصصة في مجالات مختلفة مثل الطاقة والغاز والنقل الجوي والشحن وصناعات السيارات وقطع الغيار والمواد البترولية والتكنلوجيا، بوجود حالة القوة القاهرة force majeure)) أوالظروف الاستثنائية الطارئة (exceptional and unpredictable events) أوحالة الإخفاق ومعوقات تنفيذ العقد (frustration) من أجل وقف تنفيذ التزاماتها التعاقدية مؤقتا وإعادة ترتيب التزاماتها وفقا للظروف المستجدة دون فرض غرامات التأخير أو التعويض عن التأخير في تنفيذ هذه العقود.

مما لا شك فيه ان الاوبئة تفرض نفسها كواقعة مادية تكون لها آثار سلبية واضحة يمكن رصد ملامحها على العلاقات القانونية بوجه عام وعلى العلاقات التعاقدية على وجه الخصوص حيث تتصدع هذه الروابط نتيجة ركود يصيب بعض قطاعات الاستثمار مما يجعل من المستحيل او على الاقل من الصعب تنفيذ الالتزامات أو يؤخر تنفيذها .

الكلمات المفتاحية : كورونا فيروس ، الالتزامات التعاقدية ، القوة القاهرة . الظروف الاستثنائية .

المؤلف المرسل: جلطي منصور الايميل : Mansour.djelti@univ-mosta.dz

Abstract :

One of the effects of COVID-19 virus at the international level is its raising of many legal problems in industrial, commercial, service operational contracts, financial obligations and related tax issues, where many international companies specializing in various fields such as energy, gas, air transport, shipping and Automotive, spare parts, petroleum and technology industries, in the presence of force majeure, exceptional and exceptional circumstances (exceptional and unpredictable events) or failures and impediments to the implementation of the contract (frustration) in order to temporarily suspend the implementation of its contractual obligations and rearrange its obligations in accordance with the new circumstances Without imposing delay fines or compensation for delays in the execution of these contracts.

There is no doubt that epidemics impose themselves as a material reality with clear negative effects that can be monitored on legal relations in general and on contractual relations in particular, where these linkages are broken as a result of a stagnation affecting some investment sectors, making it impossible or at least difficult to implement commitments or delay their implementation**.**

Keywords: Corona virus, contractual obligations, force majeure. Exceptional circumstances.

1.مقدمة:

بعد إعلان معظم الدول حالة الطوارئ بما في ذلك الأمم المتحدة، وتصريحها مؤخرا اعتبار "كورونا" وباء عالميا بعد أن اجتاح أمريكا وأوروبا وأفريقيا ودول العالم بما فيها دولنا الخليجية، أصبحنا أمام حالة خطر صحي عالمي يثير العديد من الإشكالات الاجتماعية والاقتصادية والقانونية، وإذا تدخلت الدول لمعالجة آثار هذا الوباء الاجتماعية والاقتصادية، فإن القطاع الخاص ونظام التجارة الدولي عليه أن يتصدى لآثار تفشي هذا الوباء وتأثيره على الالتزامات التعاقدية في جميع القطاعات الصناعية والمالية والتجارية والخدمية والاستيراد والتصدير بما في ذلك عقود مقاولات البنية التحتية فى القطاعين العام والخاص سواء الدولية منها أو المحلية من خلال ايجاد الأطر والحلول القانونية التي تضمن إعادة التوازن العقدي وتحقيق بيئة قانونية آمنة في جميع القطاعات.

أحد آثار فيروس (COVID-19) على المستوى الدولي، هو إثارته للعديد من الإشكالات القانونية في العقود الصناعية والتجارية والخدمية التشغيلية والالتزامات المالية والمسائل الضريبية ذات الارتباط، حيث دفعت العديد من الشركات العالمية المتخصصة في مجالات مختلفة مثل الطاقة والغاز والنقل الجوي والشحن وصناعات السيارات وقطع الغيار والمواد البترولية والتكنلوجيا، بوجود حالة القوة القاهرة force majeure)) أوالظروف الاستثنائية الطارئة (exceptional and unpredictable events) أوحالة الإخفاق ومعوقات تنفيذ العقد (frustration) من أجل وقف تنفيذ التزاماتها التعاقدية مؤقتا وإعادة ترتيب التزاماتها وفقا للظروف المستجدة دون فرض غرامات التأخير أو التعويض عن التأخير في تنفيذ هذه العقود.

مما لا شك فيه ان الاوبئة تفرض نفسها كواقعة مادية تكون لها آثار سلبية واضحة يمكن رصد ملامحها على العلاقات القانونية بوجه عام وعلى العلاقات التعاقدية على وجه الخصوص حيث تتصدع هذه الروابط نتيجة ركود يصيب بعض قطاعات الاستثمار مما يجعل من المستحيل او على الاقل من الصعب تنفيذ الالتزامات أو يؤخر تنفيذها ، والسؤال هنا هل تعتبر الاوبئة الصحية ومنها وباء الكورونا المستجد قوة قاهرة تؤثر على الالتزامات التعاقدية لكل من أطراف العقد؟

للإجابة على هذا التساؤل ارتأينا أن نقسم موضوع المداخلة إلى العناصر التالية :

2- تعريف القوة القاهرة:

لم يعرف المشرع الجزائري على غرار المشرع المصري والفرنسي في القانون المدني القوة القاهرة، وإنما أشار إليها كسبب أجنبي معفي من المسؤولية،إذ تنص المادة 127 من القانون المدني: إذا اثبت الشخص أن الضرر قد نشأ عن سبب لا يد له فيه كحادث مفاجئ أوقوه قاهرة أو خطا صدر من المضرور أو خطا من الغير كان غير ملزم بتعويض هذا الضرر ما لم يوجد نص قانوني أو اتفاق يخالف ذلك[1]."

[1] – المادة 127 من القانون المدني الجزائري .

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

لذا ومن موقف المشرع الجزائري،وفي ظل عدم وجود تعريف للقوة القاهرة وذكرها فقط كسبب أجنبي معفي من المسؤولية سيكون منطلق الدراسة في تحديد مفهومها أولا بتحديد مفهوم السبب الأجنبي كأصل ثم نتناول تبعا له القوة القاهرة فقها،قضاءا واتفاقا[2] .

1.2 تحديد معنى السبب الأجنبي:

انطلاقا من المادة 127 من القانون المدني الجزائري ،المتعلقة بالمسؤولية التقصيرية فان للسبب الأجنبي أربع حالات هي: القوة القاهرة،الحادث الفجائي،خطا المضرور وخطا الغير. ورغم أن هذه الحالات لم تذكر على سبيل الحصر إلا انه لا يتصور سبب آخر خارج هذه الحالات الأربعة

كما ذكر السبب الأجنبي في المادة 139 من القانون المدني الجزائري المتعلقة بالمسؤولية على الحيوان والتي تنص على انه :"حارس الحيوان،ولو لم يكن مالكا له،مسؤول عما يحدثه الحيوان من ضرر، ولو ظل الحيوان أو تسرب ،ما لم يثبت الحارس أن وقوع الحادث كان بسبب لا ينسب إليه"[3].

---

[2] – في حين نجد أن قانون الالتزامات والعقود المغربي قد عرف القوة القاهرة في المادة 269 على أنها : "هي كل أمر لا يستطيع الإنسان توقعه كالظواهر الطبيعية، الفيضان، الجفاف، الحرائق، غارات العدو وفعل السلطة، ويكون من شانه أن يجعل تنفيذ الالتزام عملا مستحيلا، ولا يعتبر من القوة القاهرة الأمر الذي كان من الممكن دفعه ما لم يقم الدليل على انه بذل كل العناية لدرئه عن نفسه وكذلك لا يعتبر من قبيل القوة القاهرة السبب الذي ينتج عن خطا سابق للمدين". ويعد هذا التعريف مشابه لما ورد في مجلة الالتزامات والعقود التونسية المادة 283، وما يؤخذ على هذا التعريف، التعداد الذي أوردته المادة حول تطبيقات القوة القاهرة مما يوحي انه حصر الصور ولم يوردها على سبيل المثال.

[3] – المادة 139 من القانون المدني الجزائري .

أيضا نجد نص المادة 176 من القانون المدني المتعلقة بالمسؤولية العقدية والتي تنص:

"إذا استحال على المدين أن ينفذ الالتزام عينا حكم عليه بتعويض الضرر الناجم عن عدم تنفيذ التزامه ، ما لم يثبت أن استحالة التنفيذ نشأت عن سبب لا يد له فيه"[4].

والمادة 307 من القانون المدني التي تنص:"ينقضي الالتزام إذا اثبت المدين أن الوفاء به أصبح مستحيلا عليه لسبب أجنبي عن إرادته"[5].

والمادة 138 التي تناولت مسؤولية متولي حراسة الشيء :"يعفى من المسؤولية حارس الشيء إذا اثبت أن الضرر وقع بسبب لم يتوقعه مثل عمل الضحية،عمل الغير والحالة الطارئة أو القوة القاهرة"[6].

فنلاحظ من خلال هذه النصوص أن المشرع الجزائري كما ذكرنا قد عمد لذكر السبب الأجنبي وحالاته الأربعة بما فيها موضوع دراستنا "القوة القاهرة" دون تعريف، و اكتفى بذكر الأثر المترتب عليها كسبب لإعفاء المدين من التزامه متى ثبت توفره. وهذا ما يوسع في سلطة القاضي التقديرية في تقرير ما إذا كانت واقعة معينة سببا أجنبيا، فما يعد في ظل ظروف معينة سببا أجنبيا قد لا يعد كذلك في ظروف أخرى .

يمكن تعريف السبب الأجنبي على انه : "كل حادث لا يد للمدين أو المسؤول فيه يجعل تنفيذ الالتزام أو منع وقوع الفعل الضار مستحيلا. [7]" وهذا التعريف ينطبق على الحالات الأربعة للسبب الأجنبي و يشمل المسؤولية العقدية و التقصيرية معا , ومن هذا التعريف نستنتج أن للسبب الأجنبي عنصرين:

-1ألا يكون للمدين شأن في حدوثه ، فلا يسند إلى خطا من يسال عنه ولا يساهم فيه فيؤدي لاستفحال نتائجه أو أن يكون ممكن التوقع و الدفع ،بالتالي أن يفرض على إرادة المدين فيقطع العلاقة السببية بين عدم تنفيذ الالتزام والضرر الذي لحق الدائن.

---

[4] – المادة 176 من القانون المدني الجزائري .

[5] – انظر المادة 307 من القانون المدني الجزائري .

[6] – انظر المادة 138 من القانون المدني الجزائري .

[7] – عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة2000 ، ص 205 .

-2يجب أن يترتب عليه استحالة مطلقة في تنفيذ الالتزام وليس مجرد استحالة نسبية لأنه يتميز بطابع قاهري لا قبل للمدين بدفعه.

2.2 – تعريف القوة القاهرة في القانون الفرنسي :

ماذا يقول القانون أولاً؟ ووفقا للمادة 1218 من القانون المدني الفرنسي، التي أنشأها إصلاح قانون العقود لعام 2016: "هناك قوة قاهرة في المسائل التعاقدية حيث ما إذا كان هناك حدث خارج عن سيطرة المدين، وهو ما لا يمكن التنبؤ به بشكل معقول وقت العقد ولا يمكن تفادي آثاره بتدابير مناسبة، يمنع المدين من الوفاء بالتزامه".

وبموجب المادة 1148 من نفس القانون، وصف القاضي الفرنسي القوة القاهرة بتجميع ثلاثة عناصر هي: عدم القدرة على التنبؤ، وعدم القدرة على المقاومة، والعوامل الخارجية[8].

ويحدد النص الجديد هذه الشروط، لكي تكون هناك قوة قاهرة، بحيث يجب أن يكون الحدث الذي يعتبر "خارج عن سيطرة المدين"، "لا يمكن التنبؤ به بصورة معقولة عند إبرام العقد" وأنه لا يمكن تفادي آثاره "بتدابير مناسبة"، ومع ذلك، يبدو أن التعريف الجديد للقوة القاهرة أقل صرامة ، ولذلك ينبغي على القضاة مستقبلا الاعتراف بالوقائع المكونة لحالة القوة القاهرة والاعتداد بها لتبريرها، وهو مالم يكن ممكنا أو مسموحا به قبل ذلك [9].

3.2– القوة القاهرة فقها، قضاءا واتفاقا.

1.3.2– الفقه.

لقد تعددت التعاريف الفقهية للقوة القاهرة كإحدى حالات السبب الأجنبي ونذكر منها:

-ستارك " حادث غير متوقع وغير ممكن الدفع،عادة يكون مصدره خارجيا عن الشيء الضار" .

[8] - . Ce dernier critère n'étant plus exigé depuis un arrêt de l'assemlée plénière de la Cour de cassation du 14 avr. 2006 .

[9] - - **Ludovic Landivaux** , Contrats et coronavirus : un cas de force majeure ? Ça dépend…, Dalloz , mars, 2020 .

-تونك " ما لا يستطيع قهره الرجل العادي،أو هي الحواجز غير المتوقعة التي لا يمكن تلافيها و التي تعترض المدين .

»ULPIEN -هي كل ما ليس في وسع الإدراك البشري أن يتوقعه وإذا أمكن توقعه فلا يمكن مقاومته« .

-

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

أما تعريف جمهور الفقهاء: " حادث غير متوقع لا يد للشخص فيه، ولا يستطيع دفعه ويترتب عليه أن يصبح تنفيذ الالتزام مستحيلا "[10].

-كما ذهب فريق آخر من الفقهاء إلى تعريف القوة القاهرة على أنها: " هي الحادثة الخارجية التي تتسبب بصفة مطلقة في عدم إمكان تفادي خرق واجب عام أو التزام" .

وهذه التعريفات تتفق في أن القوة القاهرة حادثة غير متوقعة ، غير ممكنة الدفع ويترتب عليها كأثر رئيسي استحالة تنفيذ التزام المدين وبالتالي الإعفاء من المسؤولية.

في حين نجد أن بعض التعريفات الأخرى تتطلب أن تكون ذات طابع خارجي، لكن قبولها بهذه الصفة قد يوقعنا في حرج من بعض الظواهر الداخلية تعد قوة قاهرة بتوافر باقي الشروط[11]

[10] - أحمد حسن قدادة، الوجيز في شرح القانون المدني الجزائري، الجزء الأول، مصادر الإلتزام، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة1994 ، ص 45.

[11] – للمزيد من التفصيل أكثر حول الموضوع ، راجع : عمر بن سعيد، الإجتهاد القضائي وفقا لأحكام القانون المدني، دار الهدى عين مليلة 2004 ، ص 211 ، علي فيلالي، الإلتزامات النظرية العامة للعقد، مطبعة الكاهنة1997، ص ، 63 ، و علي علي سليمان، النظرية العامة للإلتزام (مصادر الإلتزام في القانون المدني الجزائري)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة2003، ص ، 123 ، ومحمد صبري السعدي، شرح القانون المدني الجزائري، النظرية العامة

2.3.2– القضاء :

محكمة النقض الفرنسية عرفتها على أنها: " حادثة مستقلة على الإرادة الإنسانية، لا تستطيع هذه الإرادة توقعها أو دفعها. [12]"

وعرفتها المحكمة العليا في قرارها الصادر بتاريخ 1990/06/11 أنها: "كارثة طبيعية غير متوقعة، ولا يمكن التصدي لها وتفلت من مراقبة الإنسان" .

وعرفتها أيضا على أنها: " حدث تسببت فيه قوة تفوق قوة الإنسان حيث لا يستطيع هذا الأخيران يتجنبها أو أن يتحكم فيها، كما تتميز القوة القاهرة أيضا بطابع عدم قدرة الإنسان على توقعها" .

كما عرفتها محكمة استئناف مصر في 1948/03/28: " هي الأمر الذي لم يكن ممكنا توقعه ولا تلاقيه ويجعل الوفاء بالتعهد مستحيلا" .

3.3.2– الاتفاق :

مؤخرا مع اتساع مجال التجارة والمبادلات الدولية، نجد انه كثيرا ما يعمد المتعاقدون إلى وضع بند في العقود المبرمة ينص على القوة القاهرة، ليس فقط آثارها أو تحديد المسؤوليات كما سيأتي البيان لاحقا، ولكن يعمد البعض لتحديد مجال ما يمكن أن يكون قوة قاهرة وما يعتد به وذلك بتعدادها أو ضبط أوصافها وشروطها التي متى توافرت نعد أمام قوة قاهرة تعترض تنفيذ هذا العقد وفي حالات أخرى يجمعان بين الاثنين.

فنجد مثلا في إحدى عقود شركة نفطال لنقل المواد البترولية تعريفا للقوة القاهرة على أنها:

"كل حادث غير متوقع وغير ممكن الدفع ، أو خارجا عن إرادة الأطراف" .

للإلتزامات(مصادر الإلتزام – التصرف القانوني)، الجزء الأول والثاني العقد والإرادة المنفردة، دارالهدى عين مليلة، طبعة2004 ، ص ، 99 .

[12] – بلحاج العربي، النظرية العامة للإلتزام في القانون المدني الجزائري، الجزء الأول والثاني، ديوان المطبوعات الجامعية. ،1998 ص ، 14 .

والقاضي في هذه الحالة ملزم بما هو وارد في هذه الاتفاقيات والعقود، والمفاهيم الخاصة التي وضعت فيها لتحديد المقصود من القوة القاهرة وتكييف الوقائع المكونة لها.

وما يمكن أن نخلص له من كل ما سبق أن هذه التعريفات في مجملها متقاربة، تختلف فقط من حيث إبراز عنصر الخارجية، فنجد من هذه التعريفات ما يشترط صراحة هذا العنصر ونجد منها ما يذكرها ضمنا تفهم من سياق التعريف كعبارة (أجنبي عن إرادة المتعاقد، لا يد له فيه..) وتتفق في مجملها على أن تكون القوة القاهرة حادث غير ممكن التوقع، غير ممكن الدفع.

3– تداعيات فيروس كورونا كونه قوة قاهرة – اذا سلمنا بذلك – على العقود الدولية :

تعتبر العقود الدولية هي الاداة القانونية الأكثر استعمالاً في مجال المعاملات المالية الدولية وادارة لتيسير التجارة الدولية العابرة للحدود وهذه العقود لا تختلف عن عقود التجارة الداخلية من حيث خضوعها لأحكام القوة القاهرة.

وطبيعة العقد التجاري الدولي أطرافه من دول مختلفة والاجراءات التي تتخذها كل دولة بشأن الحد من انتشار فيروس كورونا الجديد تجعله عائقا لتنفيذ العقود وتقدير مدى اعتبار هذه الاجراءات قوة قاهرة من عدمه يتوقف على طبيعة هذه الاجراءات التي اتخذتها الدولة وطبيعة الوباء وموضوع الالتزام ومدى تأثره بهذه الاجراءات فان توافرت شروط القوة القاهرة يعفى المدين من التزامه اما اذا لم تتوافر شروطها فان المسؤولية تكون قائمة قبل المدين فالأمر نسبي يرجع تقديره الى محكمة الموضوع وقدرة المدين على اثبات توافر شروط القوة القاهرة.

نصت اتفاقية الجات الدولية 1994 في المادة 7 على الأثر المعفى من المسؤولية ومنها وقوع كوارث طبيعية او توقف النقل او قوة قاهرة أخرى تؤثر بصورة كبيرة على المنتجات المتاحة للتصدير...

وعالجت مباديء العهد الدولي لتوحيد قواعد القانون الدولي الخاص حال وقوع القوة القاهرة في المادة 6 غلى أنه يحق للطرف المتضرر أن يطلب التفاوض من الطرف الآخر على تعديل بنود العقد فإن قبلها الأخير يستمر في التنفيذ العقد الدولي أما اذا فشلت عملية التفاوض فلا سبيل سوى فسخ العقد مع

احتفاظ الطرف المتضرر بحقه في المطالبة بالتعويض وهذا ما أكدت عليه اتفاقيات دولية عديدة ومنها اتفاقية فيينا 1980 حيث قضت المادة 81 على أنه بفسخ العقد يصبح الطرفان في حل من الالتزامات التي يرتبها العقد مع عدم الاخلال بأي تعوض مستحق[13] .

ونصت المادة 1/79 من اتفاقية الأمم المتحدة بشأن العقود الدولية على حماية مماثلة توفرها أحكام القوة القاهرة وقد تنطبق على العقود الدولية إلا إذا تم استبعاد تطبيق الاتفاقية صراحة من قبل الاطراف في العقد.

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

وعمليا شرط عدم توقع الحدث هو أحد أهم شروط القوة القاهرة والعبرة في تحديد توقع الحدث من عدمه هو النظر الى تاريخ ابرام العقد واستقر القضاء الفرنسي على ان شرط عدم التوقع الذي يبرر فسخ العقد يجب ان يكون قد ورد في الاتفاق قبل ظهور الوباء [14].

فقد أكدت هيئة تنمية التجارة الدولية الصينية بأنها ستقوم بمنح شهادات (القوة القاهرة) للشركات الدولية التي تأثرت عملياتها وتنفيذ عقودها بعدوى فيروس "كورونا"، بعد تقديمها المستندات الموثقة لإثبات التأخير أو تعطل وسائل المواصلات وعقود التصدير، وقامت فعلا عدد من الدول بتبني ذات الموقف ودعمه، ومنها ما أعلنه وزير الاقتصاد والمالية الفرنسي فى 28 فبراير 2020 بعد اجتماع مع الشركات التي تنفذ مشاريع للحكومة الفرنسية أن فيروس "كورونا" يعد "قوة قاهرة" بالنسبة للعقود القائمة بين الحكومة وشركات القطاع الخاص، مؤكدا أنهم لن يطبقوا غرامات التأخير في التنفيذ على الشركات المرتبطة بعقود مع

---

[13] – محمد رضا منصور بوحسين ، معالجة الآثار القانونية لـ"كورونا" على العقود الدولية والمحلية ، مقال منشور بجريدة الصباح البحرينية على الموقع الالكتروني التالي :

https://newsabah.com/newspaper/tag/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D8%AA

[14] – بلحاج العربي ، مرجع سابق ، ص ص ، 22-23 .

الدولة، وطرح إعادة هيكلة تنفيذ الالتزامات من خلال التنفيذ الجزئي وإعطاء فترات سماح للأداء الضريبي بالنسبة إلى المقاولات التي يثبت تضررها من آثار وباء"كورونا". إن تبني الأطر القانونية السلمية خارج أروقة القضاء لمعالجة آثار "الوباء" على تنفيذ العقود هو نهج مطلوب لضمان الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي ويعزز من جانب آخر الثقة بالعلاقات التجارية والاقتصادية وقت الأزمات ويخلق قاعدة علاقات تجارية مستقبلية طويلة الأمد، بعد أن تعززت الثقة وقت الأزمات والمحن[15].

لأول مرة منظمة الصحة العالمية (WHO) في ديسمبر 2019 أعلنت عن "COVID- 19"وأنها حالة طوارئ صحية عمومية تثير قلقاً دولياً، ومع ذلك ، ثم قامت في 11 مارس 2020 بالإعلان أن فيروس "كورونا" المستجد "وباء عالميا" ، وترتيبا على ذلك قامت العديد من الدول باتخاذ إجراءات وقائية قوية، بما في ذلك إغلاق الحدود، وتنفيذ مجموعة من اجراءات حظر السفر وإشراك عدد لا يحصى من إجراءات الصحة الداخلية والرفاهية الداخلية. نحن نشهد بالفعل تأثيرات (COVID-19) والتدابير الوقائية على التجارة المحلية والدولية، وتدفقات رؤوس الأموال، والسياحة، والصناعة والهجرة. نتيجة لذلك، تتلقى شركتنا أسئلة حول الإشكالات القانونية والحقوق التعاقدية والقانونية المتاحة للتعامل مع عواقب التدابير الوقائية المتعلقة بوباء "كورونا" ونتوقع المزيد من هذه القضايا والخلافات بالمستقبل.

مع انتشار فيروس (COVID-19) في مراكز التصنيع الرئيسية في الصين، فرضت الحكومة الإغلاق في العديد من المدن. أدى الإخلاء والإغلاق الإلزامي للعديد من الشركات والمدارس في المنطقة إلى إغلاق عدد من مرافق التصنيع والموزعين الموجودين في الصين. بالإضافة إلى ذلك، قامت العديد من الشركات الدولية بتعليق أو تقييد عملياتها في الصين.

يؤثر التفشي والتدابير الناتجة التي تفرضها الحكومات على الشركات التي لديها منشآت صناعية أو موردين في الصين. مع عدم وجود نهاية للوباء في الأفق، فمن المرجح أن يزداد التأثير على سلسلة التوريد على المدى القصير. يجب على الشركات مراجعة سلسلة التوريد والبصمة التصنيعية لتقييم ما إذا كانت معرضة

15 – راجع الموقع الالكتروني التالي : https://hotinformationonline.com/

لخطر تعطل عملياتها كما يجب عليها مراعاة المخاطر المحتملة إذا انتشر الوباء إلى محاور التصنيع الرئيسية الأخرى في آسيا، مثل اليابان أو تايوان.

4- تنفيذ العقود يصبح أمرا صعبا ومرهقا إن لم يكن مستحيلا :

الشركات، الجمعيات، التجار والمهنيين، إلخ، عليهم الآن أن يتعاملوا مع حقيقة كبرى مفروضة عليهم: القدرة على التبادل المادي مستحيلة تقريباً، على الأقل حتى 30 أبريل 2020. وللأسف، من المرجح أن تمتد هذه الفترة.

وفي هذا السياق، نقرأ أو نسمع وبصفة منتظمة وشبه يومية ، في الآونة الأخيرة، أن القوة القاهرة ستكون الحجة أو المطرقة التي ستستخدم لتبرير أنه لم يعد بوسع المرء أن يحترم عقدا أو أن يحصل على تعويض .

في 29 فبراير 2020، أوضح السيد " **برونو لومير**"، وزير الاقتصاد والمالية الفرنسي ، أن الفيروس التاجي –كوفيد 19 – هو حالة قوة قاهرة بالنسبة للشركات، ولا سيما في مشتريات الدولة، مما يبرر عدم تطبيق العقوبات في حالة التأخير في تنفيذ الاستحقاقات التعاقدية[16] . ولذلك قد يكون من المغري أو المناسب للمدين بالتزام (بما في ذلك الالتزام بدفع استحقاق، على سبيل المثال) أن يجادل أويناقش في صيغة كوفيد 19، في حالة القوة القاهرة، من أجل أن ينفي أي اخلال من جانبه [17] .

لكن بالنسبة لجميع العقود الأخرى، كان اللاعبون الاقتصاديون قادرين ويمكنهم أن يجدوا أنفسهم في حالات لم يتم فيها التنفيذ. مثال لتوضيح هذه النقطة: اشترت شركة رحلة "شاملة" لموظفيها، لندوة كان من المقرر عقدها قبل 4 مارس 2020، أي قبل أول أمر تقييدي4. قام العميل بإلغاء هذا الحجز في اللحظة الأخيرة بسبب القوة القاهرة المتعلقة بتفشي الفيروس التاجي ويرفض دفع ثمن إلغائه المتأخر لمنظمي

[16] - Parmi les mesures réglementaires en vigueur limitant considérablement les activités économiques, on peut citer l'arrêté du 14 mars 2020, complété le 15 mars, qui a ordonné la fermeture de tous les commerces non indispensables et lieux d'échanges jusqu'au 15 avr. 2020.

[17] - وفيما يتعلق بالتدابير الخاصة التي أعلنها مساء يوم 16 آذار/مارس رئيس الجمهورية، مثل وقف الإيجارات، وفواتير المياه، وفواتير الغاز، والكهرباء، وما إلى ذلك، سننتظر توضيحا في الفور في مدى صراحة النصوص المقبلة. انظر في ذلك : Ludovic Landivaux , op, cit

الرحلات السياحية. هل يمكنه ذلك؟ لست متأكدا ، يضيف الأستاذ **Ludovic Landivaux** [18].

1.4– كوفيد 19 ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟

بمعنى آخر ، هل نستطيع اعتبار كوفيد 19 حالة من حالات تأهيل القوة القاهرة ؟ . وللإجابة على هذا التساؤل ، نقول أن السوابق القضائية القائمة بشأن الأمراض والأوبئة تسير في الاتجاه المعاكس. فعلى سبيل المثال، لم تعتبر (عصيات الطاعون6)، و(فاشيات الأنفلونزا H1N1 في عام 2007)، و(فيروس حمى الضنك 8)، و(داء الشيكونغونيا9) ، أزمات صحية تشكل أحداثاً قاهرة. وخلاصة القول إن القضاة رأوا في هذه الحالات السابقة إما أن الأمراض معروفة، فضلاً عن مخاطر انتشارها وآثارها الصحية، أو أنها ليست قاتلة (بما فيه الكفاية) واستبعدوا بالتالي الاحتجاج بها لرفض تنفيذ العقد. ولذلك فإن الوباء ليس

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

بالضرورة أو تلقائيا حالة قوة قاهرة . ومع ذلك، بالنسبة لكوفيد –19، نعتقد أن الوضع مختلف جدا. حجم وشدة هذه الظاهرة يدل على هذا[19] .

2.4– كوفيد –19 حالة ذات آثار قانونية غير مسبوقة :

وفي الواقع، أعلنت منظمة الصحة العالمية في 30 كانون الثاني/يناير 2020 حالة طوارئ صحية عمومية تثير قلقاً دولياً[20]، إنه فيروس قاتل. وقد حدثت أكثر من 400000 حالة وفاة في جميع أنحاء العالم منذ

[18]. Ludovic Landivaux , op, cit .

[19]- Déclaration conjointe MOT OMS, 27 févr. 2020.

[20]- Ibid .

ظهورها لأول مرة في الصين في ديسمبر 2019. لا يوجد لقاح أو دواء للفيروس التاجي أو حتى لعلاج الأعراض[21].

بالإضافة إلى ذلك، لا يزال هناك العديد من الأمور المجهولة أو الغامضة ، مما دفع السلطات الوطنية والمنظمات الدولية إلى توخي أقصى درجات الحذر. وتتخذ السلطات العامة في فرنسا تدابير غير مسبوقة، فهناك سرعة تسلسل النصوص التنظيمية[22]، ذات الصلة من أجل التصدي لجائحة كورونا مثلما يحدث في بقية دول العالم التي تواجه هذا الوباء والتي قريباً تتحول إلى نصوص قانونية[23] تبين بوضوح الطبيعة غير المسبوقة والمثيرة للحالة.

وهذه القرارات الحكومية، التي يشار إليها باسم "فعل الأمير" في القانون، من حيث أنها تحد من تجمع الأشخاص وتنقلهم ، هي أيضا تعتبر بمثابة ظروف قوة قاهرة تشكل عقبة لا يمكن التغلب عليها من أجل أداء الالتزامات التعاقدية [24]،من المعقول القول بأن حالات القوة القاهرة المتعلقة بـ Covid-19 نفسها والتدابير التقييدية التي اتخذتها الحكومة الفرنسية متناسقة ، وبالتالي، نرى أنه من الممكن الاحتجاج بالقوة القاهرة اعتبارًا من 4 مارس 2020 كسبب وجيه لجعل العقد مستحيل التنفيذ في فرسا [25].

اذن لابد من الاحتراس من التاريخ أو التسلسل الزمني Attention à la chronologie ?

لتفشي الفيروس لأنه مهم لإثبات حالة القوة القاهرة والاعتداد بها من قبل القضاء ومع ذلك، هذا التاريخ هو التاريخ الأقرب لتوثيق حالة القوة القاهرة ولاستناد إليها لتبرير استحالة التنفيذ للالتزامات التعاقدية .

---

[21] - Coronavirus covid-19 : à quel point le virus est-il dangereux ?.

[22] - V. les arrêtés des 4, 6, 9, 13, 14 et 15 mars, et le décr. du 16 mars 2020.

[23] - On attend le projet de « loi d'urgence pour faire face à l'épidémie de covid-19 ».

[24] - . Le 4 mars 2020, le ministre des solidarités et de la santé a pris un arrêté portant diverses mesures relatives à la lutte contre la propagation du virus covid-19 interdisant « tout rassemblement mettant en présence de manière simultanée plus de 5 000 personnes en milieu clos […] sur le territoire national jusqu'au 31 mai 2020 », v. arr. du 4 mars 2020 portant diverses mesures relatives à la lutte contre la propagation du virus covid-19.

[25] - Ludovic Landivaux , op, cit

إلا أننا نقول أنه ، ولتأكيد القوة القاهرة، يجب أيضا إثبات الصلة بين الحدث واستحالة الأداء[26]، وهكذا، يمكن لمن حجزوا قاعة مؤتمرات لـ 000 2 شخص مثلا أن يتذرعوا بالقوة القاهرة منذ المرسوم الصادر في 9 مارس 2020 في فرنسا ،

ولاستخدام مثالنا أعلاه، أي رحلة عمل مقررة قبل 16 مارس 2020 (تاريخ الاحتواء) يمكن عقدها قانونيًا، بمفهوم المخالفة ، أي أنه إذا تم إلغاء الرحلة قبل هذا التاريخ ، سيتعين على الملتزم تحمل تبعات ذلك (السعر مثل رسوم الإلغاء)[27].

اذا كان هذا هو الوضع في فرنسا والإجراءات القانونية التي بادرت بها السلطات العليا فيها ، من أجل ضبط التاريخ الأنسب لبدأ سريان أو مدى اعتبار كوفيد -19 بمثابة قوة قاهرة وذلك حماية لجميع أطراف العلاقة التعاقدية والشركاء ، فكيف هو الوضع في الجزائر ، وما التاريخ الذي اعتمدته السلطات الجزائرية من أجل التقنين أو ربما تنظيم هذه الجائحة من الناحية القانونية حفاظا على المراكز القانونية وحقوق كل الأطراف سواء تم ذلك في ظل العلاقات القانونية التي ينظمها القانون العام أو الخاص ؟ هل يمكن الاعتداد بتاريخ اكتشاف أول حالة مصابة بالفيروس والتي كانت على مستوى ولاية البليدة ؟ ام من تاريخ اعلان الحجر الكلي على ساكنة ولاية البليدة والذي صاحبه حجر جزئي على بقية ولايات الوطن ؟؟؟ .

إلى غاية كتابة هذه الاسطر لا توجد إجابة شافية وكافية عن ذلك ، لأنه وبكل بساطة لم تصدر أي نصوص قانونية يمكنها الإجابة عن ذلك ، يبقى أملنا في الحالات العملية التي ينمكن أن تطرح أمام الهيئات القضائية الجزائرية سواء العادية منها أو الإدارية .

[26] - Paris, 17 mars 2016, n° 15/04263.

[27] - Sauf pour les destinations bien sûr où les Français ont été déclarés *non grata* avant cette date.

3.4 – كيف تتعامل الشركات المحلية والدولية من الناحية القانونية مع تاثيرات (COVID-19) ؟ :

يجب على الشركات المتأثرة أو التي من المحتمل أن تتأثر، اتخاذ خطوات استباقية للتخفيف من مخاطرها والاستعداد للطريقة التي ستعالج بها أي انقطاع في عملياتها أو عمليات المورد. أهم الخطوات التي يجب على الشركات اتخاذها هي مراجعة عقودها لتحديد حقوق ومتطلبات الظروف الاستثنائية الطارئة (exceptional and unpredictable events) اوحالة الاخفاق ومعوقات تنفيذ العقد (frustration) او force majeure)) "القوة القاهرة" التي قد تنطبق من أجل وقف تنفيذ التزاماتها التعاقدية مؤقتا واعادة ترتيب التزاماتها وفقا للظروف المستجده دون فرض غرامات التأخير أو التعويض عن التأخير في تنفيذ هذه العقود. تشير هذه القواعد إلى مبادئ قانونية يمكن بموجبها إعفاء الطرف من المسؤولية عن عدم الأداء إذا كانت الظروف الخارجة عن سيطرة الطرف تمنعه من الوفاء بالتزاماته بموجب العقد[28].

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

يمكن أن تختلف أحكام "القوة القاهرة" اختلافًا كبيرًا اعتمادًا على كيفية صياغة الأطراف لها، ولكنها غالبًا ما تغطي العديد من فئات الأحداث التي يمكن أن تؤثر على الموردين والعملاء عبر سلسلة التوريد. تتضمن "القوة القاهرة" العديد من هذه الأحكام وقائمة بالأحداث المحددة التي يمكن اعتبارها حدث "قوة قاهرة" بموجب العقد. في حين أنه من غير المرجح أن تسرد معظم

[28] – محمد رضا منصور بوحسين ، مرجع سابق .

أحكام الظروف القاهرة، المرض أو الأوبئة أو الحجر الصحي على وجه التحديد، فإن العديد منها يتضمن أحكامًا عامة تغطي أشياء مثل الكوارث الطبيعية أو ""Act of Godأو أعمال الحكومة أو "ظروف أخرى خارجة عن سيطرة الأطراف".

يمثل تفشي الفيروس "كورونا" وضعًا فريدًا إلى حد ما، من حيث أنه يتضمن مكونًا طبيعيًا (الفيروس نفسه) ومكونًا من العمل الحكومي (بما في ذلك الحجر الصحي والإجراءات الوقائية الأخرى التي تم وضعها لمنع تفشي الوباء).

يجب على الأطراف مراجعة أحكام القوة القاهرة في عقودها بعناية لتحديد مدى انطباقها من عدمه، إذ يجب على أي طرف يسعى إلى الاحتجاج بأحكام القوة القاهرة في عقده أن يظهر عادةً أنه لا توجد وسائل بديلة للأداء بموجب العقد. زيادة التكاليف وحدها لن تكون كافية للتغلب على المطالبة بالقوة القاهرة. على سبيل المثال ، إذا كانت الشركة قادرة على شحن قطع غيار من منشأة تصنيع مختلفة، حتى إذا كان ذلك يتطلب تشغيل نوبات إضافية، أو دفع أجور الموظفين لوقت إضافي أو الشحن المعجل، فسيكون من الصعب جدًا إثبات عدم قدرتها على الأداء في ظل أحكام العقد[29].

على الرغم من اختلاف وتباين كل موقف، إلا أن هناك عددًا من أفضل الممارسات التي يمكن لمعظم الشركات اتباعها عندما تتذرع بأحكام "القوة القاهرة" في العقد أو عندما تتلقى إشعارًا بالقوة القاهرة من المورد:

- مراجعة أحكام القوة القاهرة المعمول بها لتحديد ما يسمح به الحكم وما إذا كان الوضع الحالي قد تم تغطيته.
- التأكد من استيفاء متطلبات الإشعار بموجب العقد. لاحظ أن بعض أحكام "القوة القاهرة" لها قيود زمنية على الإبلاغ عن حالة القوة القاهرة بعد حدوثها، لذا يجب إكمال هذه الخطوة في أقرب وقت ممكن.

[29] – راجع الرابط الاتي :

https://www.researchgate.net/publication/336994900_La_theorie_de_l'imprevision_etude_en_droit_algerien_et_francais_4/citation/download

– توفير أو الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات حول المطالبة بالقوة القاهرة المحددة، بما في ذلك التوقيت، وعدد الأجزاء/المرافق المتأثرة، ومتى يتوقع اختتام حدث القوة القاهرة. في حالة عدم توفر المعلومات الكاملة، ينبغي للطرف المعلن أن يكمل إخطاره عند توفر معلومات إضافية.

– يجب أن يعمل الطرفان معًا لتقييم المخزون الموجود، سواء كان هناك بنك للأجزاء يمكن الوصول إليه، وما إذا كانت هناك خطوط تصنيع أخرى متاحة في مواقع مختلفة، وخطة تخصيص المورد المتأثر.

– ضع في اعتبارك ما إذا كان من الممكن تكليف مورد بديل ومتى.

– كن على دراية بحقوق الطرف الآخر في حالة الاحتجاج بالقوة القاهرة، والتي قد تشمل الحق في الإنهاء والمصادر من مورد بديل أو الإنهاء بعد فترة زمنية معينة.

– انظر عبر سلسلة التوريد في الشركة، لتحديد ما إذا كان لدى موردیها مرافق قد تتأثر بالفيروس التاجي وابدأ في التفكير في خطط الطوارئ.

– إذا تلقت الشركة إشعارًا بالقوة القاهرة من أحد موردیها، فقم بتقييم ما إذا كان هذا الإشعار يؤدي إلى حدوث حالة قاهرة للشركة، مما يتطلب تقديم هذا الإشعار لعملائها.

إذا كان أيا من مشاريعك عرضة لخطر الإصابة بالفيروس التاجي ، فمن المهم تحليل العقود ذات الصلة للتأكد من أن جميع الحقوق التعاقدية والحلول يتم الاحتجاج بأنها تتم بشكل صحيح وفي الوقت المناسب وأن لديك رؤية دقيقة لالتزاماتك التعاقدية واقتراحاتك. يجب أن يمتد التقييم ليشمل جميع العقود المعنية، أي العقد الرئيسي مع عميلك وعقودك من الباطن. إذا لم يتم التعامل معها بشكل صحيح ، فقد ينتهي بك الأمر بحمل عواقب التفشي التي يعاني منها مقاولو الباطن تجاه عميلك.

والسؤال الرئيسي في هذا الصدد، هو ما إذا كان تفشي الوباء يشكل قوة قاهرة بموجب العقود ذات الصلة أو إذا كان الوضع يندرج ضمن أحكام "تغيير القوانين" (إذا كانت مدرجة). يجب تقييم هذا السؤال بغض النظر عن القانون الواجب التطبيق المعمول به، على الرغم من متطلبات وتفسير أي من الأحداث على أنه يشكل حدث "قوة قاهرة" بموجب العقد قد تختلف في الأنظمة القانونية المختلفة.

4.3– قد يستبعد العقد القوة القاهرة كسبب لعدم الأداء :

ويجوز استبعاد آثارها (أي إمكانية عدم التنفيذ) في العقد حتى لو كانت الظاهرة covid-19 و/أو قرارات السلطات هي حالات قوة قاهرة، ووفقا للمبدأ العام للحرية التعاقدية (العقد شريعة المتعاقدين أو كما يسمى مبدأ سلطان الإرادة)، يمكن للطرفين أن يقررا تماما أنه حتى في حالة وجود قوة قاهرة، يجب تطبيق شروط تعاقدية، بما في ذلك التكاليف والعقوبات المرتبطة بسبب فعل أحد الأطراف. ومع ذلك، من الشائع أن تتضمن حالات الاستبعاد من القوة القاهرة المخاطر الصحية أو القرارات التي تتخذها السلطات العامة . ولذلك من المهم جدا، قبل اتخاذ إجراء، أن نشير بعناية إلى بنود العقد المعني والأحكام والشروط الممكنة للبيع أو الشراء.

يمكن القول ، إن القوة القاهرة، كمبدأ، تعلق تنفيذ العقد ولكنها لا تلغي بشكل دائم الالتزام بتنفيذه. وهذا هو معنى المادة 1218 من التقنين المدني الفرسي عندما تنص على ما يلي: "إذا كان العائق مؤقتا، يوقف أداء الالتزام ما لم يبرر التأخير الناجم عن ذلك حل العقد".

l'article 1218 lorsqu'il indique : « Si l'empêchement est temporaire, l'exécution de l'obligation est suspendue à moins que le retard qui en résulterait ne justifie la résolution du contrat ».

تأثير تفشي فيروس كورونا المستجد – COVID19 على الالتزامات التعاقدية ، هل هو حالة قوة قاهرة ؟ .

وبعبارة أخرى، يجب تأجيل جميع الالتزامات التي لا يمكن الوفاء بها حالياً (مثل الأشغال، واستئجار الغرف، وتنظيم المناسبات، والتدريب المهني، وما إلى ذلك) وسيتعين تنفيذها حالما تسمح الحالة بذلك. فقط إذا كان التأخير يجعل الفائدة عديمة الجدوى أو فارغة و غير واضحة[30].

[30] - Par exemple, l'entreprise qui a commandé un événement festif pour le jour anniversaire de sa création, se situant dans la période concernée par la force

خاتمة :

ختاما يمكن القول أنه يتوقع الباحثون أن الفيروس التاجي الجديد – كوفيد 19 – هو أحدث تفشي فيروسي، ومن المحتمل أن يشهد العالم تفشيًا إضافيًا وواسع الانتشار في بنود القوة القاهرة المستقبلية ، والتي تحرر أطراف العقد من الالتزامات في حالة "Act of God" التى تعتبر منها تفشي وباء Covid-19. ومع ذلك، فإن النظر في قضايا "الاستحالة" وعدم القدرة على التنفيذ أمر مهم أيضًا، بالإضافة إلى مجموعة من بنود العقد الأخرى التي يمكن أن يكون لها تأثير على حقوق الأطراف والتزاماتها في خضم التفشي الحالي يجب أن يكون تأثير الفيروسات مثل Covid-19 على استمرارية العمل والأداء بشكل عام أولوية في تقييم مخاطر التشغيل والسمعة ومخاطر العقد وعواقبها ومسؤولياتها المحتملة. إذا كنت مشتركا في مشاريع أو عقود مع أطراف قد تتأثر بتفشي الفيروس التاجي أو كورونا –كوفيد 19 – ، فإنه من الأنسب تقييم الوضع التعاقدي واتخاذ جميع الإجراءات اللازمة للتأكد من أن الحقوق التعاقدية يتم الاحتجاج والتمسك بها بشكل صحيح والأهم من ذلك أن تكون في الوقت المناسب.

قائمة المراجع :

الكتب :

-أحمد حسن قدادة، الوجيز في شرح القانون المدني الجزائري، الجزء الأول، مصادر الإلتزام، ديوان المطبوعات الجامعية، طبعة1994.

-بلحاج العربي، النظرية العامة للإلتزام في القانون المدني الجزائري، الجزء الأول والثاني، ديوان المطبوعات الجامعية.

-عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، الطبعة الثالثة2000.

-عمر بن سعيد، الإجتهاد القضائي وفقا لأحكام القانون المدني، دار الهدى عين مليلة2004.

-علي فيلالي، الإلتزامات النظرية العامة للعقد، مطبعة الكاهنة1997.

majeure, pourrait soutenir que le report de cette fête ne fait pas sens et justifie la résolution du contrat avec restitution des sommes éventuellement déjà versées.

-علي علي سليمان، النظرية العامة للإلتزام (مصادر الإلتزام في القانون المدني الجزائري)، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الخامسة2003.

- محمد صبري السعدي، شرح القانون المدني الجزائري، النظرية العامة للإلتزامات(مصادر الإلتزام – التصرف القانوني)، الجزء الأول والثاني العقد والإرادة المنفردة، دارالهدى عين مليلة، طبعة2004.

الرسائل

جلطي منصور

- نظرية الظروف الطارئة في القانون المدني الجزائري(دراسة مقارنة) بولحية جميلة، رسالة ماجستير1983.

-دفع المسؤولية العقدية بالقوة القاهرة(دراسة مقارنة بين القانون الجزائري، المصري والفرنسي)، رسالة ماجستير، زروتي الطيب 1978.

- Caroline Dechristé , Coronavirus : mesures d'urgence en matière de congés payés, de durée du travail et de jours de repos .Dalloz ; mars , 2020.
- Ludovic Landivaux , Contrats et coronavirus : un cas de force majeure ? Ça dépend…, Dalloz , mars, 2020.

- Déclaration conjointe MOT OMS, 27 févr. 2020.en France .
- Coronavirus covid-19 : à quel point le virus est-il dangereux ? Dalloz , mars , 2020.
. les arrêtés des 4, 6, 9, 13, 14 et 15 mars, et le décr. du 16 mars 2020.
. arr. du 4 mars 2020 portant diverses mesures relatives à la lutte contre la propagation du virus covid-19.

المواقع الالكترونية :

https://www.researchgate.net/publication/336994900_La_theorie_de_l'imprevision_etude_en_droit_algerien_et_francais_4/citation/download

https://newsabah.com/newspaper/tag/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D8%AA
/https://hotinformationonline.com